



ارشادات للناخب الذي اختار الاقتراع خارج الأراضي اللبنانية من أجل معالجة الشوائب في القوائم الانتخابية

نلفت نظر الناخبين الذين لم ترد أسماؤهم في القوائم الانتخابية المنشورة الآن على موقعنا الالكتروني او الذين وردت بعض الأخطاء في مندرجات أسمائهم في القوائم المذكورة إلى ما يلي:

تعتبر القرية او الحي ومن ثم المذهب ثم الجنس مدخلا" أساسيا" للبحث في قاعدة البيانات المتعلقة بالقوائم الانتخابية. وتعتبر القائمة الانتخابية العائدة لمحلة قيد ومذهب الزوج هي القائمة التي يجب أن تُدَوَّن فيها أسماء النساء المتزوجات أيا" يكنّ مذهبهن حتى لو لم يكن مذهبهن مذكورا" في سجلات النفوس.

ان القوائم الانتخابية الأولية المنتجة الآن تعود للفترة الانتخابية 31 آذار 2018 - 30 آذار 2019 .

من هم الأشخاص الذين ادرجت أسماؤهم في القوائم الانتخابية ؟

ادرجت في القوائم الانتخابية أسماء الاشخاص الذين لهم الحق في الانتخاب بعد ان توفرت لديهم الشروط القانونية التالية:

- أن تكون قيودهم مدرجة في سجلات المقيمين الأساسية العائدة لمحل قيدهم.
- أن يكونوا من مواليد 30 آذار 1997 و ما قبل.
- أن لا يكونوا محكومين بأحكام عدلية تمنعهم من ممارسة حقهم الانتخابي.

علام يجب ان يشمل قيد الناخب في القوائم الانتخابية؟

ان القائمة الانتخابية يجب ان تتضمن اسم الناخب وفقا" للمندرجات التالية:
الإسم والشهرة - إسم الأب- إسم الأم وشهرتها- تاريخ الولادة (باليوم والشهر والسنة) - المذهب (1) رقم السجل وذلك وفقا" لورود هذه المندرجات في سجلات النفوس للمقيمين.

(1) حالة خاصة بشأن المذهب: ان الاشخاص الذين لا ذكر لمذهبهم في سجلات الأحوال الشخصية سوف يجدون قيودهم مدرجة في القوائم المسماة "مختلط" وليس في أية قوائم أخرى.

كيف تُضاف أسماء الناخبين التي سقطت من القوائم الانتخابية نتيجة السهو؟

إذا تبين أن أحد الأشخاص الذين تتوفر فيهم الشروط أعلاه قد سقط أسمهم سهوا" من على القوائم الانتخابية فيتوجب عليه أو من له ذي مصلحة التقدم من السفارة او القنصلية بطلب إضافة اسمه مصحوبا" ببيان قيد إفرادي أو صورة عنه ونسخة عن سجل عدلي، ونلفت الى أن النموذج المخصص لطلب إضافة اسم على القوائم الانتخابية متوفر لدى كافة أقالام النفوس وعلى صفحة الموقع الرسمي للمديرية العامة للأحوال الشخصية www.DGCS.gov.lb.

تقوم كل سفارة أو قنصلية بالتدقيق بالطلبات وارسالها الى وزارة الداخلية والبلديات عبر وزارة الخارجية قبل ال 20 من شهر شباط 2018.



كيف تضاف أسماء الناخبين الذين أعيد اعتبارهم؟

إذا تبين أن أحداً من الأشخاص لم يرد اسمه في القائمة الانتخابية لوجود حكم عدلي بحرمانه من حق الانتخاب وأن هذا الشخص قد أعيد اعتباره كلياً فعلى الشخص المذكور أو من له ذي مصلحة التقدم من السفارة أو القنصلية وأن يطلب إضافة اسمه مصحوباً ببيان قيد إفرادي أو صورة عنه ونسخة عن سجل عدلي يثبت إعادة اعتباره.

ونلفت إلى أن النموذج المخصص لطلب إعادة الاعتبار لإضافة الأسماء على القوائم الانتخابية متوفر لدى كافة أقالام النفوس وعلى صفحة الموقع الرسمي للمديرية العامة للأحوال الشخصية www.DGCS.gov.lb.

تقوم كل سفارة أو قنصلية بالتدقيق بالطلبات وإرسالها إلى وزارة الداخلية والبلديات عبر وزارة الخارجية قبل ال 20 من شهر شباط 2018.

كيف تُصحح الأخطاء الواردة في القوائم الانتخابية:

إذا تبين أحداً من الأشخاص المدونين في القوائم الانتخابية قد لحق خطأ في مندرجات قيده في تلك القوائم، فيتوجب عليه أو من له ذي مصلحة التقدم من السفارة أو القنصلية بطلب تصحيح هذا الخطأ، مصحوباً ببيان قيد إفرادي فقط أو صورة عنه. ونلفت إلى أن النموذج المخصص لطلب تصحيح الأسماء على القوائم الانتخابية متوفر لدى كافة أقالام النفوس وعلى صفحة الموقع الرسمي للمديرية العامة للأحوال الشخصية www.DGCS.gov.lb.

تقوم كل سفارة أو قنصلية بالتدقيق بالطلبات وإرسالها إلى وزارة الداخلية والبلديات عبر وزارة الخارجية قبل ال 20 من شهر شباط 2018.

متى يحق للناخبين التقدم بطلبات لإضافة أسمائهم الساقطة سهواً من على القوائم الانتخابية أو تصحيح الأخطاء التي اعترتها؟

تبدأ مهلة تقديم طلبات إضافة الأسماء أو طلبات التصحيح المشار إليها في الأول من شباط 2018 وتنتهي في العشرين من شباط 2018 وعلى الأشخاص المعنيين التقدم بطلباتهم في خلال المهلة المذكورة لتعذر قبول أي طلب خارج نطاق هذه المهلة.